رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب القسم الثاني - الشيخ صالح محمد اللحيدان - مشروع كبار العلماء

4658 - موضوع تقصير الثياب - نور على الدرب

صالح اللحيدان

تناقشت انا وشخص متعلم في موضوع تقصير الثياب وقال لي بان موضع الكعبين في الرجل هو نهاية الرجل وليست التي في نهاية الساق. وهو الفاصل بين والرجل فانا اوضحت له بان حديث الرسول صلى الله عليه وسلم ما نزل عن الكعبين فهو في النار بان الكعبين - 00:00:00

هما الفاصل بين الرجل والساق. افتونا عن هذا يا فضيلة الشيخ علما بان الشخص قدم لي كتاب مترجم عن اللغة الانجليزية وفيه صورة الساق مع الرجل توضح كل موضع منها. افتونا جزاكم الله خيرا - 00:00:27

قبل الاجابة على هذا السؤال اذكر ما يتعلق بحديث التسبيح صلاة التسابيح هذا الحديث مما اختلف فيه اهل العلم ما بين مصحح وراد وممن حكم عليه بعدم الصحة شيخ الاسلام ابن تيمية - 00:00:50

والمنذر والنووي وكثير غيرهم وصححه اخرون ولكن الحق فيما ارى معنا من ضعفوه لاشتمال حديث التسابيح على صلوات مخالفة للصلاة في اداء الاذكار وقراءة القرآن حال الركوع او السجود وقد ثبت في الصحيح النهي عن القراءة - 00:01:19

في الركوع والسجود وترتب على صلاة التسابيح من الثواب ما لم يدركه القتيل في سبيل الله ان فيه انه يغفر للانسان ذنبه كله دقه اجله. خطأه وعمده وقد جاء في الحديث الصحيح - 00:01:50

ان القتل في سبيل الله لمن قتل وهو مقبل غير مدبر لا يكفر الدين الذي بذمة الشخص حيث سئل النبي عليه الصلاة والسلام وقال له رجل ارأيت ان انا قاتلت في سبيل الله - 00:02:14

مقبلا غير مدبع فقتلت اتكفر عني خطاياي؟ قال نعم فلما ولى نادى وقال كيف قلت فاعادها عليه فقال نعم الا الدين. مم. فانه اخبرني به جبريل انفا. هم. فاذا كان القتل - 00:02:33

في سبيل الله وهو اعظم الجود لان الجود بالنفس هو منتهى الجود لا يكفر الدين الذي للعباد فكيف تكفره هذه الصلاة المشتملة على احوال غير مألوفة فالحديث غير الصحيح هذا ما يتعلق - 00:02:49

بحديث التسبيح. طيب نسيت سؤاله عن موضوع نعم. واما ما يتعلق بموضع الثوب واخر حد يعفى عنه وموضع الكعب من القدم المرجع في ذلك بالنسبة للكعب الى اللغة العربية وليس الى رسوم - 00:03:16

طبية او الى الارض والكعب في عرف اللغة والشرع وذلك العظم الناتئ الناتئ الفص الذي يكون فوق العقب في منتهى الساق ما بين الساق والقدم ذلك الفص الناتئ ذاك هو الكعب - 00:03:47

فما كان اسفل منه فهو في النار وما كان فوقه فيعفى عنه والافضل ان يرتفع عنه لكنه يعفى الى ان يصل الى الكعب فما زاد عن عمد فهو في النار - 00:04:14

واما قول من يقول انه الى منتهى القدم فهذا هو المحرم لمنهي عنه. هم. الذي قال فيه النبي ما اسفل الكعبين ففي النار - 00:04:30